

المحور السادس : إصدار تقارير التدقيق

الهدف المنوط بمدقق الحسابات هو تقديم خدمة إضفاء الثقة بالقوائم المالية لطالبيها بالسوق، بحيث يتجسد جوهر هذه الخدمة في الرأي الفني المدعم بالأدلة والقرائن الذي يصدره مدقق الحسابات؛ ولكن إصدار هذا الرأي سيكون بدون فائدة إذا لم يصل لمسامع الأطراف المهتمة بما جاء فيه من مساهمين وغيرهم، فما هي الطريقة المثلى لإيصال هذا الرأي لكل الأطراف المهتمة؟

قديمًا في بداية التطور التاريخي للمهنة كان مدقق الحسابات يوصل رأيه للأطراف المهتمة شفويًا في الساحات العامة، إلا أن هذه الطريقة أصبحت غير مجدية كونها غير موثقة وغير عملية، لذا توجه لاعتماد تقرير مكتوب يتضمن رأيه وتقديمه لمجلس الإدارة المدققة التي تكون مسئولة عن نشره وتقديمه للأطراف المهتمة به، يصطلح عليه بتقرير التدقيق أو تقرير مدقق الحسابات. لإعطاء مفهوم دقيق لتقرير مدقق الحسابات، نتناوله من زاويتين:

الأولى تتمثل في اعتباره كمنتج نهائي لمهام مدقق الحسابات، بحيث يعتبر المحطة النهائية له كما يعتبر المحصلة النهائية لمهمته، بعد عدة مراحل تخللتها مجموعة من الاختبارات والإجراءات للوصول إلى قناعة شخصية لإبداء رأيه المحايد حول القوائم المالية. أما الزاوية الثانية فتتمثل في اعتباره كأداة اتصال؛ إذ يمثل وسيلة لتوصيل رسالة مكتوبة إلى مستخدمي القوائم المالية باعتبارهم مستقبلين هذه الرسالة وأصحاب الطلب على خدماته، بحيث تتضمن الرسالة بصفة أساسية رأي فني حول مدى إمكانية اعتمادهم على محتوى القوائم المالية من عدمه.

تقرير مدقق الحسابات كمصطلح مفرد لا يعني أنه تقرير واحد فقط بل يمثل مجموعة تقارير، فمدقق الحسابات في الجزائر وفق القانون 10-01 ملزم بإصدار مجموعة من التقارير هي:

- ✓ تقرير المصادقة على القوائم المالية المفردة: يتضمن مصادقة مدقق الحسابات بتحفظ أو بدون تحفظ على عدالة ومصداقية القوائم المالية لشركة واحدة فقط، أو يتضمن رفض المصادقة عند الاقتضاء.
- ✓ تقرير المصادقة على القوائم المالية المجمعة: في حالة مجمع شركات يلزم مدقق الحسابات الخاص بالشركة الأم بتقديم رأيه حول القوائم المالية المجمعة أو المدعمة التي تعكس كل شركات المجمع وكأنها شركة واحدة في تقرير منفصل وإضافي عن تقريره الخاص بالشركة الأم فقط.
- ✓ تقرير حول الاتفاقيات المبرمة: يتضمن كافة الاتفاقيات التي أبرمتها الشركة مع أعضاء مجلس الإدارة أو المساهمين، سواء كانت داخلية مثل نقابة العمال، أو خارجية كاتفاقيات الشراكة أو التمويل؛ إذ يحدد هذا التقرير موضوعها، شروط إبرامها، المستفيدين منها، ورأي مدقق الحسابات حول شرعيتها قبل تقديمها للمصادقة عليها من طرف الجمعية العامة للمساهمين.

- ✓ تقرير حول أعلى خمس تعويضات: بهذا التقرير يبدي مدقق الحسابات رأيه حول تفاصيل أعلى خمسة تعويضات أو أجور بالشركة.
 - ✓ تقرير حول امتيازات المستخدمين: بهذا التقرير يبدي مدقق الحسابات رأيه حول الامتيازات الممنوحة للمستخدمين من أجور وغيرها لاسيما تلك التي لها طبيعة خاصة.
 - ✓ تقرير حول تطور النتيجة: بهذا التقرير يبدي مدقق الحسابات رأيه حول تغير النتيجة من دورة إلى أخرى في حدود خمسة دورات سابقة، كما يشير إلى تغير نتيجة السهم أو نتيجة الحصة الاجتماعية.
 - ✓ تقرير حول نظام الرقابة الداخلية: يقدمه مدقق الحسابات بعد انتهائه من تقييم نظام الرقابة الداخلية سواء كانت تقليدية أو إلكترونية، بهدف لفت انتباه المسؤولين إلى مشاكل النظام، وهو يشمل نقاط الضعف المكتشفة والأخطار الناتجة عنها مع اقتراحات حلول.
 - ✓ تقرير حول استمرارية الشركة: في حالة التماس مدقق الحسابات لأدلة واستنتاجات يرى أنها قد تؤثر على استمرارية النشاط ما قد يؤدي لإفلاسها أو وقوعها في عسر مالي، يعلم المساهمين والأطراف المهمة بذلك عن طريق هذا التقرير.
- تجدر الإشارة أن المشرع الجزائري وضع لكل تقرير معيار خاص به يحدد مضمونه والنقاط الواجب الإشارة إليها به، إلا أنه أصدر عناوين هذه المعايير فقط بدون مضمونها.